

Distr.: Limited
15 November 2004
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون
البند ٥٥ من جدول الأعمال
متابعة نتائج قمة الألفية

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، إكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، أنغولا، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيسلندا، إيطاليا، باكستان، بروني دار السلام، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رواندا، رومانيا، زامبيا، زيمبابوي، ساموا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا والجبل الأسود، الصين، طاجيكستان، عمان، غابون، غامبيا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، فرنسا، القلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قرغيزستان، كازاخستان، الكامرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيريا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النمسا، نيبال، النيجر، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار

تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(١) الذي اعتمده رؤساء الدول والحكومات في قمة الألفية للأمم المتحدة، والأهداف الإنمائية الواردة ضمنه، ولا سيما الأهداف الإنمائية المتصلة بالصحة، وإلى قراراتها ١٦٢/٥٥ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٩٥/٥٦ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ١٤٤/٥٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٣/٥٨ المؤرخ ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣،

وإذ تشير إلى قرارات جمعية الصحة العالمية ١٣/٤٨ المؤرخ ١٢ أيار/مايو ١٩٩٥، و ١٤/٥٤ المؤرخ ٢١ أيار/مايو ٢٠٠١، و ٢٨/٥٦ و ٢٩/٥٦ المؤرخين ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٣،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام بشأن إعلان الأمم المتحدة للألفية^(٢)،

وإذ تسلّم بأن على الدول الأعضاء أن تعزز جهودها من أجل وضع حد لتفشي فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والإصابة بداء الملاريا وغيرها من الأمراض الرئيسية وعكس اتجاهها بحلول عام ٢٠١٥،

وإذ تعيد تأكيد إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)^(٣)،

وإذ تسلّم بأن عولة التجارة وتزايد الأسفار الدولية قد أدت إلى زيادة خطر الانتشار السريع للأمراض المعدية على النطاق العالمي، وهو ما يشكل تحديات جديدة في مجال الصحة العامة،

وإذ تلاحظ بقلق ما يخلفه فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وداء السل والملاريا وغيرها من الأمراض المعدية والأوبئة الرئيسية من أثر وحييم على البشرية وعبء ثقيل على الفقراء، ولا سيما في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، وفي البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وإذ تلاحظ في هذا الصدد مع التقدير الأعمال التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة المشترك الذي ترعاه عدة جهات والمعني بفيروس نقص المناعة البشرية/فيروس نقص المناعة

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

(٢) A/59/282 و Corr.1.

(٣) القرار S-26/2، المرفق.

المكتسب (الإيدز)، والوكالات التي تتولى رعايته، والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والمalaria، وعقد المؤتمر الدولي الخامس عشر في بانكوك، في تموز/يوليه ٢٠٠٤ تحت شعار "تقديم العلاج للجميع"، لصالح الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز،

وإذ تلاحظ مع القلق أيضا تفشي إنفلونزا الطيور، مدركة آثارها على صحة البشر وعلى الاقتصاد، وإذ ترحب بالبيان الوزاري المشترك الصادر بشأن الأوضاع الحالية لأمراض الطيور الداجنة،

وإذ ترحب بالنجاح الحالي الذي تحققه البلدان المتضررة من المتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة في مكافحة هذا الداء، وهو ما يوضح أهمية الالتزام السياسي والقيادة القوية اللذين أبدتهما البلدان المتضررة، والدور الذي اضطلعت به منظمة الصحة العالمية في السيطرة على الوباء، مع وعيها بأن مكافحة أمراض جديدة وأخرى ناشئة من جديد مثل متلازمة التنفسية الحادة الوخيمة وإنفلونزا الطيور ما زالت بعيدة عن بلوغ غايتها،

وإذ تنوه بالمبادرات الجديدة التي تمت على الصعيد العالمي لمواجهة المخاطر التي تهدد الصحة العامة، من قبيل مبادرة الشبكة العالمية للإنذار بتفشي الأمراض والتصدي لها، التي تضم ما يزيد على مئة وعشرين شريكا لتقديم الدعم التقني العالي الجودة في الوقت المناسب،

واقترانها منها بأن تعزيز الصحة العامة أمر حاسم في تنمية جميع الدول الأعضاء، وبأن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية يتحقق من خلال اتخاذ تدابير ترمي إلى تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة، بما في ذلك نظم الوقاية من الأمراض المعدية والتحصين ضدها،

وإذ تؤكد أن الدول الأعضاء تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تعزيز بناء قدراتها في مجال الصحة العامة لكشف تفشي الأمراض المعدية الرئيسية والتصدي لها بسرعة، بإنشاء آليات فعالة للصحة العامة وتحسينها، وإذ تسلم في الوقت ذاته بأن حجم الاستجابة الضرورية قد يتجاوز قدرات العديد من البلدان النامية،

واقترانها منها بأن السيطرة على تفشي الأمراض، ولا سيما الأمراض الجديدة التي تظل مسبباتها مجهولة، تتطلب تعاوننا دوليا وإقليميا، وإذ تلاحظ في هذا الصدد جملة أمور منها انعقاد الدورة الخامسة والخمسين للجنة الإقليمية لغربي المحيط الهادئ التابعة لمنظمة الصحة العالمية، في شنغهاي، بالصين،

وإذ تسلم بالحاجة إلى مزيد من التعاون الدولي والإقليمي للتصدي للتحديات الجديدة والقائمة في مجال الصحة العامة، وخاصة ما يتعلق منها بتعزيز التدابير الفعالة كتنأمين

لقاحات مأمونة وميسورة التكلفة، ومتيسرة للجميع، وكذا لمساعدة البلدان النامية على تأمين اللقاحات ضد الأمراض المعدية التي يمكن الوقاية منها، وتقديم الدعم لتطوير لقاحات جديدة،

وإذ تسلم أيضا بخبرة منظمة الصحة العالمية والدور الذي تضطلع به في جملة ميادين منها التنسيق مع الدول الأعضاء في تبادل المعلومات وتدريب الموظفين والدعم التقني واستخدام الموارد وتحسين آليات التأهب والاستجابة في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي، وفي تحفيز وتعزيز العمل المتعلق بالوقاية من الأوبئة والأمراض المستوطنة وغيرها من الأمراض ومكافحتها والقضاء عليها، فضلا عن عمل مكتب منظمة الصحة العالمية المخصص لمراقبة الأمراض المعدية والتصدي لها،

وإذ تؤكد استمرار أهمية اللوائح الصحية الدولية بوصفها أداة لكفالة أقصى حماية ممكنة من تفشي الأمراض دوليا وأدنى إعاقة لحركة المرور الدولية، وإذ تحت الدول الأعضاء على إيلاء أولوية كبرى للعمل بشأن تنقيح الأنظمة الصحية الدولية،

وإذ ترحب بالجهود التي تبذلها منظمة الصحة العالمية بالتعاون مع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز والقطاع الخاص والمجتمع المدني، من أجل تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي وتقوية الصحة العامة على الصعيد القطري،

وإذ ترحب أيضا بالإعلان الخاص بالاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة والصحة العامة، المعتمد في الدوحة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١^(٤)، وإذ تلاحظ قرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٣ بشأن تنفيذ الفقرة ٦ من إعلان الدوحة،

وإذ تسلم بالحاجة إلى تعزيز الهياكل الأساسية الصحية والاجتماعية الوطنية لتقوية التدابير الرامية إلى القضاء على التمييز في الحصول على خدمات الصحة العامة والمعلومات والتعليم لصالح جميع الناس، لا سيما الفئات المحرومة والضعيفة،

١ - **تحت** الدول الأعضاء على زيادة إدماج شؤون الصحة العامة في استراتيجياتها الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك وضع آليات فعالة في مجال الصحة العامة وتحسينها، وخاصة شبكات مراقبة الأمراض والتصدي لها ومكافحتها والوقاية

(٤) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/MIN(01)/DEC/2.

منها ومعالجتها وتبادل المعلومات بشأنها وتوظيف موظفي قطاع الصحة العامة على الصعيد الوطني وتدريبهم؛

٢ - تهيب بالدول الأعضاء والمجتمع الدولي التوعية بالممارسات السليمة في مجال الصحة العامة، بما في ذلك عن طريق التعليم ووسائل الإعلام الجماهيرية؛

٣ - تؤكد أهمية التعاون الدولي النشط في مكافحة الأمراض المعدية استناداً إلى مبادئ الاحترام المتبادل والمساواة، بهدف تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة، ولا سيما في البلدان النامية، بما في ذلك عن طريق تبادل المعلومات وتقاسم الخبرة، فضلاً عن برامج البحث والتدريب التي تركز على مراقبة الأمراض المعدية والوقاية منها ومكافحتها والتصدي لها وتقديم الرعاية والعلاج المتعلقين بها، والتلقيح ضدها؛

٤ - تدعو إلى تحسين نظم التأهب والاستجابة في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي، بما في ذلك نظم الوقاية من الأمراض المعدية ورصدها، للتصدي بشكل أفضل للأمراض الرئيسية بما في ذلك في حالات تفشي الأمراض الجديدة على الصعيد العالمي؛

٥ - تشجع الدول الأعضاء على أن تشارك بفعالية في التحقق من بيانات ومعلومات المراقبة المتعلقة بحالات الصحة العامة الطارئة التي تكون مثار قلق دولي وفي التصديق عليها، وعلى أن تتبادل، في الوقت المناسب وبشفافية وبالتعاون الوثيق مع منظمة الصحة العالمية، المعلومات والخبرات بشأن الأوبئة والوقاية من الأمراض المعدية الجديدة والناشئة من جديد التي تمثل خطراً على الصحة العامة على الصعيد العالمي ومكافحتها؛

٦ - تدعو اللجان الإقليمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، حسب الاقتضاء، إلى التعاون الوثيق مع الدول الأعضاء والقطاع الخاص والمجتمع المدني، عندما يطلب منها ذلك، في بناء قدراتها في مجال الصحة العامة وفي التعاون الإقليمي من أجل الحد من الأثر الضار للأمراض المعدية الرئيسية والقضاء عليه؛

٧ - تشجع الدول الأعضاء، فضلاً عن وكالات الأمم المتحدة وهيئاتها وصناديقها وبرامجها على أن تواصل، كل في نطاق ولايته، معالجة شواغل الصحة العامة ضمن برامجها وأنشطتها الإنمائية، وأن تقدم دعماً فعلياً لبناء القدرات في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي ومؤسسات الرعاية الصحية، بأن تقدم مثلاً، مساعدات تقنية وغير ذلك من المساعدات ذات الصلة، إلى البلدان النامية، بما فيها أقل البلدان نمواً، وكذلك البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛

٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يدرج ملاحظات بشأن مسألة تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي في تقريره عن متابعة تنفيذ نتائج قمة الألفية للأمم المتحدة، الذي سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الستين.
